

تفسير أبي السعود

هي عليها بالحذف لما بينهما من المقارنة في اصل المقاربة وليس فيها شائبة الإنشائية كما في عسى وقرئ يخطف بكسر الطاء ويختطف بفتح الياء والخاء بنقل فتحة التاء الى الخاء وادغامها في الطاء ويخطف بكسرهما على اتباع الياء والخاء ويخطف من صيغة التفعيل ويخطف من قوله تعالى ويخطف الناس من حولهم كلما اضاء لهم كل طرف وما مصدرية والزمان محذوف أي كل زمان اضاءة وقيل ما نكرة موصوفة معناها الوقت والعائد محذوف أي كل وقت اضاء لهم فيه والعامل في كلما جوابها وهو استئناف ثالث كأنه قيل ما يفعلون في اثناء ذلك الهول يفعلون بأبصارهم ما فعلوا بأذانهم ام لا فقيل كلما نور البرق لهم ممشى ومسلكا على ان اضاء متعد والمفعول محذوف او كلما لمع لهم على انه لازم ويؤيد قراءة كلما اضاء مشوا فيه أي في ذلك المسلك او في مطرح نوره خطوات يسيره مع خوف ان يخطف ابصارهم واينثار المشي على ما فوّه من السعي والعدو للإشعار بعدم استطاعتهم لهما واذا اظلم عليهم أي خفى البرق واستتر والمظلم وان كان غيره لكن لما كان الإظلام دائرا على استتارة اسند اليه مجازا تحقيقا لما اريد من المبالغة في موجبات تخطيهم وقد جوز ان يكون متعديا منقولا من ظلم الليل ومنه ما جاء في قول ابي تمام ... هما اظلما حالى ثم اجليا ... ظلاميهما عن وجه امرد اشيب ... ويعضده قراءة اظلم على البناء للمفعول قاموا أي وقفوا في اماكنهم على ما كانوا عليه من الهيئة متحيرين مترصدين لخفقة أخرى عسى يتسنى لهم الوصول إلى المقصد أو الالتجاء إلى ملجأ يعصمهم وإيراد كلما مع الإضاءة وإذ مع الظلام للإبذان بانهم حراس على المشى مترقيون لما يصححه فكلمنا وجدوا فرصة انتهزوها ولا كذلك الوقوف وفيه من الدلالة على كمال التحير وتطاير اللب مالا يوصف ولو شاء □ لذهب بسمعهم وأبصارهم كلمة لو لتعليق حصول أمر ماض هو الجزاء بحصول أمر مفروض فيه هو الشرط لما بينهما ن الدوران حقيقة أو ادعاء ومن قضية مفروضية الشرط دلالتها على انتفائه قطعاً والمنازع فيه مكابر وأما دلالتها على انتفاء الجزاء فقد قيل والحق الذي لا محيد عنه أنه أن كان ما بينهما من الدوران كلياً أو جزئياً قد بنى الحكم على اعتباره فهي دالة عليه بواسطة مدلولها الوضعي لا محالة ضرورة استلزام انتفاء العلة لا انتفاء المعلول أما في مادة الدوران الكلي كما في قوله D ولو شاء لهداكم أجمعين وقولك لو جئتنى لأكرمك فظاهر لأن وجود المشيئة علة لوجود الهداية حقيقة ووجود المجئ علة لوجود الإكرام ادعاء وقد انتفيا بحكم المفروضية فانتهى معلولاهما حتما ثم أنه قد يساق الكلام لتعليل انتفاء الجزاء بانتفاء الشرط كما في المثالين المذكورين وهو الاستعمال الشائع لكلمة لو ولذلك قيل هي لامتناع الثاني لامتناع الأول وقد

يساق للاستدلال بانتفاء الثاني لكونه ظاهرا أو مسلما على ابتغاء الأول لكونه خفيا أو متنازعا فيه كما في قوله سبحانه لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا وفي قوله تعالى لو كان خيرا ما سبقونا إليه فإن فسادهما لازم لتعدد الآلهة حقيقة وعدم سبق المؤمنين إلى الإيمان لازم لخيريته في زعم الكفرة ولاريب في انتفاء اللازمين انتفاء الملزومين حقيقة في الأول وادعاء باطلا في الثاني ضرورة استلزام انتفاء اللازم لانتفاء الملزوم لكن لا بطريق السببية الخارجية كما في المثالين الأولين بل بطريق الدلالة العقلية الراجعة إلى سببية العلم بانتفاء الثاني للعلم بانتفاء الأول ومن لم يتنبه له زعم أنه لانتفاء الأول لانتفاء الثاني وأما